

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٧١٧ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ ؛  
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛  
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة جنوب القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٣/١٢/٣ ؛  
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لثئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

( المادة الأولى )

نقل مقر انعقاد جلسة محكمة جناح عابدين الجزئية المختصة بنظر القضية رقم ٩٥٩٣ لسنة ٢٠١٣ بشأن تجديد حبس المتهم / أحمد ماهر إبراهيم طنطاوى والمحدد لها جلسة ٢٠١٣/٢/٥ بإحدى القاعات المناسبة بمعهد أمناء الشرطة بطرة ، بدلاً من مقرها الحالى بمحكمة عابدين الجزئية .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٢٠١٣/١٢/٥

صدر فى ٢٠١٣/١٢/٤

وزير العدل

المستشار/ عادل عبد الحميد